رابط المادة على منصة باحث

التعليق على إحكام الأحكام لابن دقيق العيد]80[| كتاب الطهارة الشيخ عبدالمحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. اللهم صلي وسلم وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. امين ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين يا رب العالمين. امين. اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى الحديث الثاني - 00:00:04

عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه قال شهدت عمر ابن ابي الحسن سق عبدالله ابن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء - 00:00:29

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاكفأ على يده من التور. فغسل يديه ثلاثا ثم ادخل يده في الثور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات ثم ادخل يده بالثوب فغسل وجهه ثلاثا. ويديه الى المرفقين مرتين. ثم ادخل يده في الثوب. فمسح - 00:00:48

فاقبل بها وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه وفي رواية بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه. ثم ردهما حتى رجعا الى المكان الذي بدأ منه وفي رواية اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاخرجنا له ماء في ثور من صفر. الثور شبه - 00:01:12

عمرو ابن يحيى ابن عمارة ابن ابي حسن الانصاري المازني المدني ثقة روى الجماعة وكذلك ابوه ضقة اتفقوا عليه فيه وجوه احدها عبدالله بن زيد هو ابن زيد بن عاصم وهو غير عبدالله بن زيد بن عبد ربه - 00:01:40

وهذا الحديث لعبدالله بن زيد بن عاصم لا لعبدالله بن زيد بن عبد ربه وحديث الاذان ورؤيته في المنام لعبد الله ابن زيد ابن عبد ربه لا لعبد الله ابن زيد ابن عاصم فليتنبه - 00:02:05

لذلك فانه مما يقع فيه الاشتباه والغلط. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين وهذا التنبيه من الامام زعيم رحمه الله لانه وقع الوهم لبعض اهل العلم كابن عيينة - 00:02:22

في الخلط بين عبد الله بن زيد بن عاصم وعبدالله بن زيد بن عبد ربه تنبه الى ان الذي جده عاص هذا هو صاحب حديث الوضوء والذي جد وعبد ربه هذا هو صاحب حديث الرؤيا - 00:02:39

المنام في الاذان كما ومعروف الحديث عند احمد وابي داود وغيرهما وهذا من من المهم في باب التمييز. وهذا يسمى المتفق والمفترق في علم الحديث يعني اذا اتفق اسم الراوي واسم ابيه فصاعدا - 00:02:52

واختلف في الاشخاص فهو المتفق والمفترق كما نبه على ذلك العلماء. يعني اتفق في الاسم واختلف في الشخص ولهذا قد يقع الوهم في هذا وخاصة اذا كان الراويان متعاصرين ويشتد الاشتباه اذا كان - 00:03:16

شيوخهما والآخذ عنهما متحدا مثل ابراهيم بن يزيد النخعي وابراهيم بن يزيد التيمي وهذا يقع في كثير من الاسماء يقع الاشتباه وربما احيانا يستغرق التفريق بينهما في بعض المواضع وان كان نادرا لكن هذا يشكل اذا كان آآ كل احد الراويين فيه ضعف - 00:03:37

اما اذا كان الراويان ثقتين في هذه الحالة الامر سهل. الامر لان الحديث حيث دار فانه لا يدور الا على ثقة هذا اذا كان في من دون الصحابة في من دون الصحابة - 00:04:02

هذا وقع في بعض الاسماء كثيرا وصنف في هذا مصنفات خاصة نعم شيخنا احسن الله اليك هنا الترجمة من عبد الغني او من ابن

دقيق اللي هو عمرو بن يحيى بالامارة - 00:04:15
الظاهر هذا في اه في الاصل الظاهر الظاهر انه في الاصل هذا في الاصل من كلام عبد الغني يراجع لانه احيانا ينبه على شيء من هذا رحمه الله لكن يراجع الاصل - 00:04:32
يعني ما اذكر الان كلام صاحب الغني رحمه الله نعم قال رحمه الله الثاني قوله فدعا بثوب. الثوب بكسر الطاء وفتحها وباسقاط التاء لغات ثور ثور ثور وثور ولهذا تجد في الغالب انه اذا - 00:04:54
اتفق عين الكلمة ولامها واختلفت في الفاء فالفعل الغالب انه يتحدان في اصل المعنى وان اختلفا في في حسب الزيادة والتفاؤل فيه تور وثور فالثور من الثوران وفي منه سمي الثور - 00:05:19
هو التور يعني اه التردد من التردد وسمي ثورا او تورا من ماء لان الماء يتردد فيه حينما يؤخذ من الماء فالماء يتردد فيه يذهب ويرجع اليه فسمي تور ولهذا سمي التور مع انه اناء من صخور بما - 00:05:40
هذا من طريقة العرب احيانا يسمونه الشيء بما جاوره يسمونه الشيب بما جاوره وهذا واقع لهم في الفاظ متعددة والشيء يكون بادنى ملازم ملابسة بينهما نعم قال رحمه الله الثالث فيه دليل على جواز الوضوء - 00:06:08
مين اية من انية السخب والطهارة والطهارة جائزة من الاوائل الطاهرة كلها الا الذهب والفضة بما ثبت في الصحيح من النهي عن الاكل والشرب فيهما وقياس الوضوء على ذلك. عبارته واضحة لا اشكال اقول عبارته واضحة انما الكلام في الخلاف هذا بحث اخر - 00:06:33
اما العبارة واضحة ومسألة الصفر هذا ليس خاصا بالصفر يعني لعله ذاك خص الصفر لانه ذكر في الحديث والا في جمهور العلماء على جواز الوضوء من جميع الانية سوى الذهب والفضة - 00:06:54
حتى ولو كانت ثمينة ولو كانت غالية الثمن. انما يكون النهي من جهة اخرى اذا كان فيه اسراف الاصل الحل كما هو حل اللباس وحلا الاكل وسائر الاشياء التي الاصل فيها الاباحة - 00:07:13
وجاء في النهي عن الذهب والفضة واختلف في بعض المسائل في باب الاكل وفي باب الاستعمال اما الصفر هذا محل الاتفاق واية الصفر عالية الصفر والنحاس ونحو ذلك وبعضهم كره - 00:07:32
لانه يتغير في هالماء لكن لا دليل على هذا. نعم نعم طيب هو قريب الصوت واضح بس يعني واضح شوف لا شوف لعلك تلاحظ في في التعليق الاتي شوف الان واضح - 00:07:52
نعم بارك الله فيك قال نعم. ما يتعلق بغسل اليدين قبل ادخالهما الاناء قد مرة وقوله تمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات تعرض لكيفية المضمضة والاستنشاق بالنسبة الى الفصل والجمع وعدد الغرفات - 00:08:19
والفقهاء اختلفوا في ذلك فمنهم من اختار الجمع ومنهم من اختار الفصل. والحديث يدل والله اعلم على انه تمضمض واستنشق من غرفة ثم فعل كذلك من اخرى ثم فعل كذلك من اخرى. وهو يحتمل - 00:08:56
من حيث اللفظ غير ذلك وهو ان يفاوت بين العدد في المضمضة من حيث من حيث من حيث نعم من حيث اللفظي. اللفظ لا تضاف الى مفرد. انما تضاف الى حيث واذ واذا - 00:09:17
واضافة الى الجمل قال من حيث اللفظ غير ذلك وهو ان ان يفاوت بين العدد لكن نادرا احيانا قد يقع نادرا لما لا ترى حيث سهيل طالعا لكن الاكثر عند - 00:09:34
انها لا تضاف الا الى جملة لا الى مفرد نعم قال وهو ان يفاوت العدد في المضمضة والاستنشاق مع اعتبار ثلاث غرفات الا انه لا نعلم قائلا به مثال ذلك ان يغرف غرفة - 00:09:54
فيتمضمض بها مرة مثلا اه ثم يأخذ غرفة اخرى غرفة غرفة وغرفة شيخنا. مثندث عندنا يمكن والله ما انا ما ما احفظ ما ادري هل هو مثلث يمكن غرفة غرفة يمكن - 00:10:16
اظن لعله لعله احد يراجعه يشوف الا من اغترف غرفة بيده. نعم. في الظم. نعم. غرفة صحيحة غرفة غرفة بيده طيب حسن طيب

قال مثال ذلك ان يغرف غرفة فيتمضمض بها مرة مثلا - 00:10:33
ثم يأخذ غرفة اخرى فيتمضمض بها مرتين ثم يأخذ غرفة اخرى فيستنشق ثلاثا او غير ذلك من الصور التي تعطيها فيصدق على هذا انه تمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا من ثلاث غرفة - 00:10:59
نعم. وهذا كما ذكر الشيخ رحمه الله ان الحديث واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات وهذا كما اه قال انه ظاهر حديثه او يدل الحديث عليه انه تواضع استنشق من غرفة واحدة. وجاء في البخاري من كف واحد - 00:11:17
يكفي واحد. المعنى اخذ غرفة ثم تمضمض لبعضها واستنشق الغرفة ثم الثانية ثم الثالثة. لكن هو طريقة رحمه الله احيانا اه كأنه الله اعلم طريقته في مثل هذه الاحتمالات لترد - 00:11:39
لباب شحن الذهن على البحث والنظر في المعاني والالفاظ التي تحتمل لكن اذا كانت معاني متكلفة فلا كأنها احيانا يرى ان هذي معاني محتملة فلا نظر الى يعني من لم يقل به - 00:11:57
ما دام ان المعنى يحتمل والصحابي اطلق يقول رحمه الله ويحتمل ان من حيث اللفظ آآ غير ذلك وهو ان يفاوت بين العدد في المضمضة والاستنشاق ثلاث غرفات الا انه - 00:12:15
لا نعلم قائلا به يعني بالمفاوتة مثل ان يغرف غرفة بها مرة مثلا ثم يأخذ ثانية ويتمضمض مرتين ثم ياخذ غرفة غرفة اخرى او غرفة اخرى فيستنشق ثلاثا مرة ثم مرتين - 00:12:33
ثم ثلاثا الاستنشاق ثلاث مرات نعم من غرفة واحدة الاستنشاق ثلاث مرات من غرفة واحدة. ثم فيستنشق ثلاثا نعم كذلك. يعني غرفة يستنشق بها ثلاثا. يعني انه حتى تجتمع ثلاث غرفات قصده - 00:12:55
لكن في الحقيقة هذا يعني حينما يقول مثلا غرفة ويتمضمض ثم يتمضمض هو فسره رحمه الله بانه كل غرفة قسمها بين المضمضة والاستنشاق فهذا مخالف لكن قال هو يحتمل معظم واستنشق واستنثر ثلاثا. مضمضة فمضمضة واستنثر واستنشق. ثلاثا بثلاث غرفات. بثلاث - 00:13:15
عرفات لانك كأنه اخذ هذا واستنثر ثلاثا لان كأنه اخذه لكن قول بثلاث غرفات هذا واضح انه قسم هذين المروة والاستنشاق دلالته فيها نظر لكن هو يقول يحتمل من جهة اللفظ - 00:13:49
اما كلام كلام الصحابي رضي الله عنه يقول بثلاث غرفات المظمظة هو الاستنثار الاستنشاق هذا واضح ان كل غرفة مقسومة بينهما لكن كل ما تقدم هو اه اذا احتمل اللفظ - 00:14:08
اه ذكر وجه هذا الاحتمال وان كان احيانا يعني فهمه ظاهرا يعني بعيد فهمه ظاهرا بعيد. ويبعد ان الصحابي يريد هذا ايضا وهذا الاحتمال يبعد عنها عن مثل عن مثل هذا يراد - 00:14:27
هذا الفهم البعيد يعني على هذه الصفة ذكر رحمه الله نعم قال رحمه الله الخامس قوله ثم ادخل يده فغسل وجهه فلا قد تقدم القول فيكم. نعم في حديث عثمان رضي الله عنه. نعم. هم - 00:14:44
وقوله ويديه الى المرفقين فيه دليل على جواز التكرار ثلاثا في بعض الاعضاء واثنتين في بعضها وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء مرة مرة. ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا - 00:15:05
وبعضه ثلاثا وبعضه مرتين وهو هذا الحديث. نعم. يقول رحمه الله الوضوء نعم هذي ثبت في كل البخاري والبخاري بوب رحمه الله في صحيحه بهذا كله رحمه الله واثنتين وثلاث هذا ورد عن عبد الله بن زيد. وورد في حديث ابن عباس توظأ مرة مرة. توظأ مرتين في حديث وفي حديث اه الاخر حديث - 00:15:24
نتوضأ مرة مرتين المقصود كله في البخاري. ثلاثا ثلاثا كذلك واحاديث الوضوء كثيرة جدا ذكر بعض الحفاظ انها بلغت عشرين حديثا وبعضهم قد يكون في ضعف وفي غالب في غالبها - 00:15:51
اه التكرار او كثير منها فيه التكرار في بعض هالمفاوتة بين الاعضاء كما في حديث عبد الله بن زيد. وهذا محل اتفاق من اهل العلم. بلا بلا خلاف بينهم. نعم - 00:16:11

يا شيخ. نعم. رجلا غسل في كفيه في اول الوضوء. ايه نعم غسل كفيه في اول الوضوء نعم ايه نعم اه لما اراد ان يغسل يديه بدأ من لم يغسل الكلب. ايه - 00:16:25

لم يغسل كفيه. مم. بعد ان غسل اه وجهه حكم الوضوء لا يجب غسل اليد الا اذا كان مثلا غسل يديه غسل كفيه بنية رفع الحدث ها غسل يديه بنية رفع - 00:16:46

الحدث قلنا لا يجب الترتيب قلنا لا يجب الترتيب بين الاعضاء وبين بعض الاعضاء مذهب اه مالك وابي حنيفة يعني هل يقولون بهذه الصورة هو الظاهر انهم يقولون مثل هذه الصورة لان غاية الامر انه آآ يعني اذا كان يجوز تأخير اليد - 00:17:04

تأخيري مثلا اه يعني بعظ الاعظاء مثلا يؤخر مثلا اه غسل الوجه الى النهاية اخر شي او يجعل اخر اليدين كون مثلا يقدم غسل اليد ثم بعد ذلك يؤخر بعضها - 00:17:27

وهو قد نوى الجميع قد نوى الجميع الاظهر انه عندهم في هذه لا بأس لان الموالاة موجودة بمعنى قصدي انه لم يحصل نشاء من الاعضاء مع ان بعضهم لا يشترط - 00:17:45

ذلك لا يشترط لا هذا ولا هذا لكن الصحيح اشتراط الموالاة والترتيب والترتيب وعلى هذا يجب يجب عليه ان يغسل كفيه. لان الغسل الاول اولا او ذاك الغسل الاول ليس غسلا لليد - 00:18:00

الذي هو لرفع الشيء الثاني ان غسل اليدين في اول وضوء سنة ليس بواجب هذا الغسل الكفين واجب ولا يقع موقعه. نعم في كثير من نعم نعم صحيح هذا وينبه عليه هذا يعني بعض الناس حينما يغسل يديه يأتي بعد ذلك يغسل من الرسغ - 00:18:16

نعم. الى المرفق لا شك هذه يقع من كثير من الناس ولهذا ينبغي التنبيه عليه انت شيخنا آآ يعني مسألة غسل اليد لو انه غسل يده بنية على ان غسل اليد مستحب. مم يعني هل حتى هذا - 00:18:38

ينفع هو يريد ان يرفع الحدث بهذا الوضوء ولكنه اينما غسل يدي في اول وضوء انما غسل بناء على ان امر مستحب وليس هو اذا غسل يديه بناء على انه يعني بين امرين - 00:18:55

اما ان يغسلها يعني بل هو له ثلاث احوال اما ان يغسلها بنية رفع الحدث عنها واما ان يصلها بنية غسل كفين وهو غسل السنة. واما ان يغسلها بنية ضعف الحدث وينوي مع ذلك دخول - 00:19:10

الغسل المستحب تبعا لذلك تبعا لذلك لانه في هذه الحالة اذا قيل بهذا اذا اذا قيل بهذا موضعان اجتمعا اه واتفق الفعل احدهما واجب والاخر سنة دخل الاصغر في الاكبر على قاعدة في هذا. على القاعدة في هذا. لكن الشأن انه لابد ان ينوي. لا بد ان ينوي رفع الحدث عنها - 00:19:27

لكن هذه الصورة هل تدخل في قول من لا يقول بالترتيب والتفريق غسل العضو مثلا يعني مثلا نقول يغسل الكف يغسل الكف اليترى في الحج ثم يغسل وجهه من بعد غسل الوجه يغسل نصف الذراع ليطلع بالحدث - 00:19:51

ثم يغسل بقية الذراع بنية رفع الحدث ثم يغسل الرجلين هذه الصورة هل هل يقولون بها؟ انا ما ادري آآ عنه لكن المقتضى يعني ما قالوه من جهة ان الترتيب ليس بواجب - 00:20:09

فهو حصى المقصود انه غسل جميع اليد اه انما فرق غسلها هل يرد عليه شيء ينقضه؟ ما ادري عن عن هذا اه انما هو الذي يظهر الان قال رحمه الله - 00:20:25

السادس قوله ثم ادخل يده في التورا فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة فيه دليل على عدم التكرار في مسح الرأس مع التكرار في غيره وهو مذهب مالك وابي حنيفة. وورد المسح في بعض الروايات مطلقا. وفي بعضها مقيدا بمرة واحدة - 00:20:47

وقوله فاقبل بهما وادبر اختلف الفقهاء في كيفية الاقبال والاتبار على ثلاثة مدى احدها. ان يبدأ بمقدم الرأس الذي يلي الوجه ويذهب الى القفا. ثم يردهما الى المكان الذي بدأ منه وهو مبتدأ الشعب احدهما يقول نعم احد احدها عندك احد نعم احدها عندي احد هؤلاء - 00:21:10

نعم احدها. نعم ان يبدأ بمقدم الرأس الذي يلي الوجه ويذهب الى القفا ثم يردهما عفوا ثم يردها الى المكان الذي بدأ منه وهو مبتدأ

الشعر من حذاء الوجه وعلى هذا يدل ظاهر قوله - 00:21:36
بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجعا الى المكان الذي بدأ منه وهو مذهب مالك والشافعي رحمهما الله الا انه ورد على هذا الاطلاق اعني اطلاق قوله فاقبل بهما وادبر اشكال من حيث - 00:22:00
ان هذه الصفة تقتضي انه ادبر بهما واقبل لان ذهابه الى جهة القفا ادبار ورجوعه الى جهة الوجه اقبال فمن الناس من اعتبر هذه الصفة المتقدمة التي دل عليها ظاهر الحديث المفسر - 00:22:21
وهو قوله بدأ بمقدم رأسه الى اخره واجاب عن هذا السؤال بان الواو لا تقتضي الترتيب التقدير ادبر واقبل وعندي فيه جواب اخر وهو ان الاقبال والادبار من الامور الاضافية. هذا واضح عشان ما يطول ما يطول البحث. يعني او الكلام الاول رحمه الله - 00:22:41
والله اراد يفسر فاقبل بهما وادبر. لان ظاهر هذا اقبل يعني انه بدأ بمؤخر رأسه حتى اقبل على مقدمه ثم ادبر من الناصية الى مؤخرة لكن بين ان الرواية هذه - 00:23:03
اه فسرتها بدأ بمقدم رأسه بدأ بمقدم رأسه. وعلى هذا الواو لا تقتضي الترتيب كما هو المشهور في هذا انما تقتضي الترتيب على الصحيح آآ فيها ثلاثة اقوال ويعني مختار فيها الذي رجح ابن القيم فوائد انها ترتب اجزاء الفعل الواحد المرتبط بعضها ببعض - 00:23:17
ولا ترتب الافعال المختلفة. اقيموا الصلاة واتوا الزكاة اما الفعل الواحد الذي له اجزاء فانها ترتب مثل اجزاء الوضوء. فلما جاءت في الاية بالواو وعطف بعضه على بعض الواو بالواو - 00:23:45
وهو تفصيل لفعل واحد وهي اجزاء او اجزاء افعال الوضوء ففي هذه السورة تدل على الترتيب. ويقول ابن القيم رحمه الله معناه وكثير من الاصوليين لا يحكونه بل لا يعرفونه - 00:24:03
وان هذا القول هو يعني اصح ما قيل في الواو. اصح ما قيل اصح الاقوال الثلاثة تقضي الترتيب لا تقطع في الترتيب. تقضي الترتيب في ترتيب افعال هي اجزاء لفعل واحد - 00:24:21
فعل واحد هذا من حيث الاصل. من حيث الاصل. لكن الصحابي حينما تكلم هنا وجمعت الروايات تبين ان قوله رضي الله عنه في صفة وضوءه فاقبل بهما وادبر ان المعنى - 00:24:38
ان المعنى هنا اجبر بهما واقبل ادبر بمعنى انه بدأ المقدم فادبر الى اخر الرأس ثم اقبل بدأ مقدم رأسه وقال انه يعتبر هذه الصفة لظاهر الرواية. ثم هو ذكر جوابا اخر ايضا كما سيأتي نعم - 00:24:58
وعندي فيه قال وعندي فيه جواب اخر وهو ان الاقبال والادبار من الامور الاضافية. اعني لما ينسب الى ما يقبل اليه ويدبر لما يقبل اليه ويدبر عنه. هم والمؤخر محل - 00:25:20
يمكن ان ينسب الاقبال اليه والاكبار عنه لا يمكن حمله على هذا. نعم وهذا وهذا مثل ما ذكر رحمه الله انه يجب ان هذا وجه يعني هذا وجه لكن ما دام جاءت الرواية في الصحيحين صرحت انت - 00:25:40
ما الاشكال في هذه الحالة؟ اما قوله هو هو رحمه الله اراد ان يبين ان قوله فاقبل ليس معنا كما قال بعضهم ان المعنى ادبر واقبل. ان ان معناه ان اقبل بهما وادبر. المعنى انه ادبر واقبل. يقول لا - 00:25:59
يبقى اللفظ على ظاهره وهذا توجيه يعني حسن من رحمه الله. ويقول ان الاقبال الادبار ليس يعني يقال ان هذا الشيء الذي يقبل اليه لا يمكن ان يدبر عنه. والذي يقول لا هذا من الامور الاضافية - 00:26:17
تختلف بحسب الاضافة. فاذا كان المحل المحل يمكن ان ينسب اليه الاقبال والادبار فيقول كل ما يمكن ان يقبل اليه وينسب اليه الادبار في هذه الحالة يصح. مثل مثلا يقول مؤخر الرأس - 00:26:37
يقول هنا هنا قال والمؤخر محل يمكن ينسب الاقبال اليه. والادبار فقوله يعني اقبل اقبل ها؟ اقبل الى اقبل الى مقدمة الى مؤخر الرأس اقبل عظهري اقبل ما نقول ادبر. لا هو وان كان ادبر يعني من جهة الناصية لكن هو مقبل على مؤخر رأسه. ثم - 00:26:59
وادبر اجبر عن مؤخر الرأس فهو اقبل اليه اول ما وضع يديه ثم اقبل على مؤخرة الرأس ثم ادبر لما رجع الى مقدم الرأس تمام.

وتوجيه جيد نعم. وهذا يعني متفق مع ظاهر اللفظ. وهذا هذا جيد. هذا توجيه حسن منه رحمه الله. لانه يقول اه الصحابي قال فاقبل - 00:27:23

ابيهما يعني اقبلا بهما الى دبر رأسه واجبر عن دبر رأسه فلا تجعله يعني لمحلين اجعل محله واحد وانتهى الامر قال ويحتمل ان يريد بالاقبال الاقبال على الفعل لا غير ويضعفه قوله وادبر مرة واحدة. اذا هذا يعني اقبل ان تقال فلان اقبل على الشيء هذا اقبل عملي بدأ فيه - 00:27:48

شرع فيه لكنه هو اقبل وادبر ويقال ويحتمل يعني اقبل على الشيء يعني معنى انه اقبل يعني بدأ وظع يده لاجل ان يمسح الى المؤخر يقول الاقبال على ابتداء من مسح الرأس اقبل عمله اقبل على الشيء هذا. نعم - 00:28:16

ووجه شيخنا انه يضاعفه قوله وادبر مرة واحدة. نعم بالاقبال الاقبال على الفعل لا غير ويضعف لان الاجبار غير الاقبال. لانه كيف يقال ادبر ايضا عن عنه. يقال ادبر عنه هذا هو آآ لانها هذا هذا اقبال ليس ادبار - 00:28:41

حينما حينما وضع حينما رجع الى الناصية على هذا الوجه اقبال ولا ادبار اجبار لا على الاقبال على قول فسر الاقبال اقبل على الشيء يعني شرع فيه اي فول معنا اذا لابد ان يكون لما ادبر وهو مقبل - 00:29:01

لانه اقبل فابتدأ مسح الرأس من اوله الى اخره ثم لانها لا يكون المعنى اقبل عليهما جميعا هو. ما يقال اقبل على مسح رأسه ثم اجبر عن مسح رأسه ولهذا قال مرة واحدة. ها - 00:29:19

واجبر مرة واحدة نعم يعني قال قال مرة واحدة. لان المسح مرة واحدة يعني اللي هو آآ اللي هو آآ الذهاب والرجوع الذهاب والرجوع هذا مرة واحدة وان كان في الصورة مرتين ان كان في الصورة مرتين - 00:29:37

قال واجبر مرة واحدة. يضاعفه قوله لكن هذا ادبر مرة واحدة هذه في رواية آآ في رواية آآ عبد الله بن زيد يا عبد الله بن زيد في غير مرة في غير حج عثمان وهو ما اراد الظاهر خصوصا مرة واحدة لكن اراد واجبر لكن مرة واحدة - 00:29:58

هذا في نفس الحديث يعني التضعيف يمكن ادبر مرة واحدة هذا بيان انه فعل هذا مرة واحدة ولم يفعله مرتين ولم يفعله مرتين لانه لو فعله مرتين قد يفهم مثلا ان فعله مرتين انه اقبل ثم اقبل - 00:30:22

يعني اقبل في مسح الرأس من اعلاه الى اسفله ثم رجع ثم اقبل مرة ثانية لكنه مر ها الشافعية شيخنا هل يرون بالتكرار؟ الشافعي يرون نعم يحتجون برواية اه يقول هم يقولون التكرار ثلاثا - 00:30:41

سنة يعني يقول يسن تكرار مسح الرأس ثلاثا الى انه لما حكى عدم التكرار نسبه الى مالك وابي حنيفة لم يذكر الشافعي على عادته نعم الشافعية الشافعية يقولون يسن تكراره - 00:31:02

ثلاثا لرواية ابي داوود ابيد ابي داود انه مسح رأسه ثلاثا قال ابو داوود الاحاديث كلها على خلاف حديث هذا حديث عثمان هذا. اللي مثلا ان مثابة صحيح مسلم وانه توظأ ثلاثا ثلاثا. هذا الثابت اما ان مسح رأسه ثلاثا هذه الرواية ضعيفة. هذه بل هي منكرة في الحقيقة. لان راويها متكلم فيه - 00:31:18

اه مع مخالفة الاخبار الصحيحة الا رواية عبد الله بن عبد الربي بن عوذ مسح مرتين. مسح رأسه مرتين. هذه قيل انها موافقة لحديث عبد الله بن زيد لان المراد مسح رأس مرتين مسح - 00:31:43

اه انا ظاهر الرأس ثم رجوع مرة اخرى بمسح باطن الرأس لا انه مسحه مرتين معنى مسحتهم الى الى مؤخرة ثم رجع ثم رجع مرة اخرى من المناص الى المؤخرة ثم رجع - 00:32:00

انما يعني في الصورة في الصورة مرتين. والاقبال في الذهاب والاقبال والنبي عليه الصلاة والسلام كان كثير الشعر طيب الشعر في المسحة الاولى يظاهر الشعر والمسحة الثانية باطن الشعر. ومتفق على انه لا يجب الا مسحة واحدة - 00:32:18

احسن الله اليكم قالوا من الناس من قال يبدأ بمؤخر رأسه ويمر الى جهة الوجه ومن الناس ومن الناس من قال يبدأ بمؤخر رأسه ويمكن ويمكن ويمكن ايضا مراد الشيخ رحمه الله - 00:32:35

اه لانه قال ويضاعفه ادبر مرة واحدة. هل يمكن مثلا يقال يحتمل انه قال اقبل وادبر ان هذا يحتمل انه مسحة واحدة الى اه مؤخر

الرأس وانه لم يرجع لكن لا يظهر والله اعلم وادبر واضح انه ادبر انه رجع الى موضع ناصية لان نفس اللفظ حتى رجع المكان الذي بدأ منه - 00:32:54

حتى ارجع المكان الذي بدأ منه. نعم. قال ومن ناس قال ومن الناس نعم. من من قال يبدأ بمؤخر رأسه ويمر الى جهة الوجه. ثم يرجع الى المؤخر محافظة على ظاهر قوله - 00:33:22

اقبل وادبر وينسب الاقبال الى مقدم الوجه او ينسب الاقبال الاقبال الى مقدم الوجه والادبار الى ناحية المؤخرة وهذا يعارضه الحديث المفسر في كيفية الاقبال والادبار. وان كان يؤيده ما ورد في حديث الربيع - 00:33:38

انه صلى صلى الله عليه وسلم بدأ بمؤخر رأسه فقد يحمل ذلك على حالة او وقت ولا يعارض ذلك الرواية الاخرى الرواية الاخرى بما ذكرنا من التفسير. نعم وهذا التوجيه. يعني يقال ومن الناس من قال يبدأ - 00:34:01

فخ الراس هذا ويمره الى الوجه يبدأ المخرس ويمره الى الوجه ثم يبدأ يؤخر رأسه ويمر الى الى جهة الوجه ثم يرجع يعني على على ظاهر قوله ادبر فاقبل وادبر. بعضهم قال ان اقبل يعني بدأ من مؤخر الرأس - 00:34:19

فاقبل الى الناصية. ثم ادبر من الناصية الى مؤخر الرأس. محافظ على قوله اقبل وادبر لكن تقدم ان هذا يعني لا من جهة الرواية ضعيف ومن جهة المعنى كما فسر الشيخ ان الاقبال بامور اضافية - 00:34:43

واضح يمه نعم ايوا حديث الربيع شيخنا ضعيف ها؟ حديث الربيع هذا يعني هذا هو حديث الربية يعني قصدك في اللفظة هذي قصدك اما الحليب جيد. الحديث جيد لكن اللفظة هذي صحيح. حديث الربيع - 00:35:02

اه رواه ابو داوود واحمد وجميع الفائضة موافق الاخبار الصحيحة. لكن فيه زيادات زيادات لا تحتمل وزيادات محتملة من الزيالات التي لا تحتمل بدأ بمؤخر رأسها في هذا هذي من طريق عبد الله بن محمد بن عقيد وعبد الله بن محمد بن عقيل - 00:35:20

يعني هو يحتمل من حيث الجملة وحسن الحديث كما قاله ائمة كبار رحمة الله عليهم وقواه البخاري وجماعة من اهل العلم فهو حسن الحديث لكن اذا خالف رحمه الله فانه لا يحتمل لا يحتمل - 00:35:41

اه ومن ذلك لو انه روى شيئا لم يرويه غيره ايضا فانه ايضا لا آآ يحتمل. انما اذا روى شيئا رواه غيره وكانت هذه الرواية لا تخالف فلا بأس. مثلا في رواية الربيع ان النبي مسح على صدغيه. مسح رأسه وصدغيه - 00:35:56

هذا لم يأتي في الروايات الصحيحة في حديث في حديث ابن عباس وحلي عبد الله بن زيد وحديث عثمان وعلي بن ابي طالب وجماعة رضي الله عنهم ابو هريرة وعبد الله بن عمرو والمقدام من بعدي كريم احاديث كثيرة في - 00:36:17

هذا الباب لم يأتي فيها. هو ذكر مسح صدغه فهذا ليس مخالفا لان الصدق من الرأس على الصحيح عند جمهور العلماء ومشكتوا عنه لانه معلوم ولانه موضع ينبت عليه الشعر - 00:36:36

فلهذا اه لا يستنكر منه هذا الشيء ايضا اما هذه لبدأ ما خر رأسه هذه الرواية فيها غراب بل فيها نكارة. فهذه اللفظة ضعيفة ان لم تكن من كرة لكن رحمه الله - 00:36:52

اه هو قصده في كتابه توجيه الروايات توجيه الروايات التي تحتاج الى نظر وتأمل اما مسألة متابعة الروايات والتصحيح هذي ممكن تدرك متابعة كتب الرجال لكن هو ينظر وجه اخر لان هو في الغبط نرى طريقته في الغالب في الكتاب هو النظر في المعاني والتوجيه للنصوص حتى لا يحصل اختلاف - 00:37:09

بينها واما مسألة الترجيح هذا وجه اخر يمكن ان يدرك بالبحث والمتابعة للطرق ويقول ان حديث الربيع يحمل على حالة او وقت فليس ان الوضوء الذي نقلته الربيع هو الوضوء الذي نقله عبدالله بن زيد - 00:37:33

بل هو وضوء في وقت اخر. فيجوز ان يكون مثلا في حديث عبد الله بن زيد بدأ المقدم لحديث عبد الله بن زايد. بدأ بمقدم رأسه. وحديث مؤخر رأسه على انهما حالتان وهذا ليس بعيد من جهة الوضوء وان هذا نقى الوضوء لاننا نبيه توضأ مرارا عن اذاف الصحابة ينقلون وضوءه عنه عليه الصلاة والسلام - 00:37:50

ولهذا تختلف صفة الوضوء في نقلهم في عدد المسح ونحو ذلك والصفة في اشياء كثيرة معلومة في الوضوء فهو ايضا قصد ان

يحمل ايضا حديث الربيع على حالة من هذه الاحوال - 00:38:12
لكن اه هذا التوجيه جيد بلا اشكال وواضح لا اشكال فيه. لو ان هذه الرواية تثبت عند اه النظر في الرجال والاساليب اما وقد آآ سكت عنها من لم يذكرها. الائمة الكبار والحفار هم يدل على وهم عبد الله ابن محمد ابن عقيل. في روايته - 00:38:26
هذه اه زيادة او لهذه الصفة. نعم وهذا شيخنا يعني من ابن دقيق رحمه الله يعني اه يرشد طالب العلم لماخذ الاقوال وادلة الاقوال حينما يعني يذكر مثل هذه من اوجه نعم حتى نعم حتى لا يبالغ الانسان في انكار القول يعني حين مثلا يرى بعض اهل العلم مثلا قال بهذا لا يبالغ في الانكار - 00:38:51
ان هؤلاء قالوا قولا محتمل قالوا قولا محتملا ولان هذا الفعل لو فعله انسان لا نكرت عليه لو لم ترد هذه الرواية. يعني لو فرض ان هذه الرواية يمترد فبدأ انسان بمشي رأسه من اسفله من مؤخرة الرأس الى اعلى. لو ان هذه الرواية لم ترد اصلا - 00:39:15
يظهر الله انه محل اتفاق انه لا بأس بذلك لان القانون امسحوا برؤوسكم والمشهد سواء مسح مثلا من جانب من اعلى مسح من اسفله مثل غسل اليدين قال وديكم الى المرافق ومع ذلك لو غسل من المرفق الى آآ اطراف الاصابع وهكذا في الا رجل ونحو ذلك فهذه - 00:39:33
صفة هذه الصفة آآ منقولة المنقولة انها في حال ووقت اخر. حال وقت فلا تخالف حديث عبد الله بن زيد. نعم الله عليكم قال رحمه الله ومن الناس من قال - 00:39:56
يبدأ بالناقية. هذا وجه ثالث تقريبا الظهر. يعني هو الان يعني ذكر احدهم قال ويحتمل بل اكثر قال هو مثلا لهذه المذاهب نعم لكن التوجيهات عدة توجيهات الان تقريبا التوجيه هذا اللي يأتي احتمال انه الرابع. نعم - 00:40:13
قوله من الناس نعم احسن الله اليكم. قال ومن الناس من قال يبدأ بالناصية ويذهب الى الى ناحية الوجه ثم يذهب الى جهة مؤخر الرأس ثم يعود الى ما بدأ منه وهو الناصح. وهذا من نعم تفضل تفضل - 00:40:33
وكأن هذا قصد المحافظة على قوله بدأ بمقدم رأسه مع المحافظة على ظاهر قوله اقبل وادبر. فان الناصية مقدم مقدم رأسه وصدق انه اقبل ايضا فانه ذهب الى ناحية الوجه وهو القبل. وهو - 00:40:51
فانه ذهب الوجه وهو وهو لعله القبل قبل كأنه اراد المصدر يعني لا محل للقبول هنا ولا للقبل القبل الظه من قبل ها؟ القبل الظاهر عندكم نسخة عندي ما هو بمظبوطة. اي لكن يظهر والله اعلم. لانه اقبل وادبر. كأنه المصدر - 00:41:12
يعني القبل القبل راجعت مادة القبل في القاموس وفي النيسان. يقول ما ارتفع من الارض وكذلك ايضا يقال اقبلت قبلت اقبل اه قبلا يعني اقبل على الشيء. هم انه مصدر من القبل وهو الاقبال على الشيء ها - 00:41:44
اقبال على الشيء وهو القبل صدق انه اقبل ايضا فانه ذهب ناحية الوجه يعني الذي اقبل اليه. يقول اقبل وادبر مم. تمام. صلي عليه قال وصدق انه اقبل ايضا فانه ذهب الى ناحية الوجه وهو الخبل. يعني وعلى هذا الوجه يكون افقه من الذي قبله؟ لان الذي قبله - 00:42:14
اراد المحافظ على قول اكبر وادبر في هذا الوجه اراد المحافظة على الروايتين جميعا وبدأ مقدم الرؤساء واقبل وادبر يقول يبدأ يبدأ بالناصية يضع يديه على الناصية ثم يتقدم بها بيده - 00:42:39
الى اه انتهاء قصاص الشعر يعني يمسح بمقدم الرأس ثم يمشي بيديه بيديه الى مقدم الرأس. بدأ بمقدم رأسه فحافظ على هذا ثم آآ فان وصدق انه اقبل فاذا ذهب الى ناحية وجهه فانه ذهب الى ناحية الوجه وهو القبل - 00:42:58
ثم بعد ذلك يذهب الى المؤخر ثم ثم يضع يده على مؤخر الرأس ثم يقبل الى الموضع الذي ابتدأ منه وصل الى اول الناصية انتهى من المسيح نعم شيخنا الناصي يا شيخنا هنا يعني مقدار الكف في الرأس مقدم الرأس يعني يضع يديه - 00:43:26
على الناصية ثم يمسح الى نهاية الشعر يعني كأنك تكون اطراف الاصابع عند يعني عند نهاية عند نهاية قصاص الشعر ثم يمسح يمسح الى نهاية الرأس من الامام. ثم بعد ذلك يرجع او يذهب الى مؤخر الرأس - 00:43:54
يعني يرفع يده ويضعها ما يمسح يعني ما يدبر الى اللبن ليرفع يده ويضعها في مؤخر الرأس ثم يمزح الى ان يصل الى المكان الذي

بدأ منه. كما قال ومن الناس من قال يبدأ بالناصية ويذهب الى ناحية الوجه - 00:44:20
ثم يذهب الى جهة مخ الرأس ثم يعود الى ما بدأ منه وهو الناصية واضح ولا شيخنا ذهب الى مؤخر الرأس بالمسح ولا بدون مسح؟ لا بدون مسح لا بدون مسح بدون مسح. يرفع يده ويضعها على المؤخرة. مؤخر رأس. ايه - 00:44:39
ايه نعم قال الا ان قوله في الرواية المفسرة بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه قد يعارض هذا قد يعارض قد يعارض هذا فانه جعله بادية بالمقدم الى غاية الذهاب الى قطر. ايه لانه في هذه الحالة يقول هذا يعارض. لانه قد بدأ حتى ذهب الى قفاه. وانت تقول ما ذهب الى قفاه. تقول بدأ - 00:44:56
بمقدم ثم مسح الى منتهى الناصية ثم بعد ذلك ذهب بيده الى مؤخر الرأس ثم مسح الى ناسية الى الموظع الذي ابتدأ منه يقول هذا يعارظه انه جعله بادي بالمقدم لغاية الذهب - 00:45:26
وهذا لم يجعله آآ الى غاية الذهاب. بل الى آآ يعني الى غاية الى مقدمة الرأس. ثم بعد ذلك رجع رفع وظع يده في مؤخرة رأسه ثم مسح الى الناصية - 00:45:43
هذا يعارض تعارظه هذه الرواية نعم. ايه واضح. قال ويمكن ان يقول هذا القائل وهذه وهذه الصفة نعم وقبل ذلك نعم اه قال التي قالها هذا القائل يقتضي انه بدأ بمقدم رأسه - 00:46:00
غير ذاهب الى قفاه بل الى ناحية وجهه وهي مقدم وهي مقدم باص. والحديث يقتضي انه انه بدل مقدم وذهب الى قفاه وهذا يقول لا تبدأ بالناس وتأتي المقدم والرأس - 00:46:25
هو مخالف. هذه الحقيقة هي المصنف رحمه الله يعني مبالغة في آآ تحليل هذا اللفظ واستخراج ما يمكن استخراجه من الوجوه. وان كانت هذه الوجوه في الحقيقة يعني لا تكاد تعرظ احيانا لا تكاد تبدو اه او - 00:46:39
على البال من هذا الخبر يعني لا يكاد يخطر مثل هذا اه يعني كيف يقال ان مثل هذا وارد؟ لكن هذا مثل ما سبق المصنف رحمه الله قصده هو تمرين الناظر في النظر في - 00:46:57
الاخبار والتأمل فيها وما دامت تحتمل وجه من وجوه فقاله بعض العلماء في باب التفسير والبيان انك آآ تجعل هل هذا الوجه آآ محل للقبول من جهة انك لا تنكره على عليه اذا كان له وجه. وان كان الوجه الظاهر - 00:47:14
من الخبر هو ما دل عليه ظاهره ما دل عليه ظاهره. وان كان من جهة الاحتمال له اوجه مثل ما تقدم في نشأة المظمظة والاستنشاق الوجه الذي ذكره. قال وقد تحتوي الوجوه - 00:47:35
وذكر نظمه مرة والاستنشاق يعني مضى مرة ثم يعني مرة مرة اخرى ثم الاستنشاق ثلاثة ثم الاستنشاق ثلاث مرات بغرفة واحدة. مظمظة او استنشق ثلاثا بغرفة واحدة كما سبق. نعم - 00:47:51
شيخنا يعني هل ممكن يقال انه عند عند مثلا تدريس الطلاب لاجل على على جهة التفقه مثلا يمكن للشارع ان يوسع اللفظ دلالاته ثم يرجح احد الدلالات لكن تفقها وتدريبا ممكن يوسع الدلالات. صح. نعم لكن مثل ما تفظلت يعني - 00:48:11
يرجح هذا اهم ما يكون يرجح يعني لا يترك الخلاف اطلاق خاصة اذا كان اه مثلا من يحضر عنده قد لا يدركون هذه الخلافات لا يطلق الخلاف بل يرجح او انه مثلا يريد ان يدربهم على وجوه النظر من يظهر للشيء يبين وجهه هذا في باب البحث - 00:48:33
مناظر ليس في باب مثلا فوتي ولا شيء لكن هو يدربهم على هذا الشيء في وجوه الدلالات لان هذه الوجوه من النظر تعين آآ اه في مسائل اخرى حتى في وجوه ظاهرة - 00:48:53
يعني هو في كلام النبي عليه الصلاة والسلام حينما يمر عليك هذا الوجه فانك تتفقه فيه وتنظر له. ولهذا هذا الامام رحمه الله ترى في استنباطات العجب والعجاب في شرحه للاخبار واستنباطاته التي في الحقيقة اه استنباطات دقيقة - 00:49:08
قد لا يطلع عليه الانسان في اول الامر بعيدة ربما لكن حينما آآ يقرأ كلام هذا اليوم يرى انها ظاهرة من النص وبينة مثل يشبه هذا استنباطات البخاري رحمه الله في تراجمه. يذكر استنباطات نادرة رحمه الله. استنباطات عظيمة لكن لا - 00:49:27
تظهر ربما لكثير من اهل العلم. وحينما يطلع عليها احد من اهل العلم وينظر فيها تروق له ويأنس بها ويدرك ان هذه لا تكلف

بالاستدلال بها وظهرت لهذا الامام ربما مثل هذه البحوث تعين على هذا الوجه لكن لا تكن سببا في صرف النصوص - 00:49:48
صرف النصوص يقال انه يفعل هذا تارة ويفعل هذا تارة هذا لا مثل حديث عبد المجيد هذا الوجه ظاهر فيه وصفة المسح وظاهرة فيه لا نقول تلك الوجوه التي ظهرها ذكرها رحمه الله انها وجوه تعمل - 00:50:12
هذي وجوه في الحقيقة يعني فيما يظهر والله اعلم ان دلالتها من كلام من كلام الصحابي قد تكون بعيدة لكن يقول يحتملها الكلام. يحتملها الكلام يقول. نعم الله عليك يا شيخ. سم - 00:50:28
مؤلف الى ناحية الفجر وهو اه وجدت اه بعون المعبود وضبطت قبل ضبطت قبل شلون يعني نقل كلامه عن المعبود ظبطها يعني بالشكل بالشكل فهي ممكن تكون يعني في مقابل الدبر فادبر واقبل يعني ان مؤخر الرأس يطلق عليه من جهة انه - 00:50:44
اه دبر ومقدمة الناصية قبل هذا يعني تخرج على هذا ممكن صادقا وصدق انه اقبل ايضا فان له وجه وهو يسمى كل ما اقبل وادبر بس انه يقول ذهب الى ناحية الوجه هذه ليست تسمية لنفس - 00:51:18
ليست تسمية لنفس الاقبال تسمية لمحل الذي اقبل عليه. قال الى ناحية الوجه فانه ذهب الى ناحية الوجه اذا هذي اشارة وهو اي ناحية الوجه هذا هو هل يقال ناحية وجه القبول - 00:51:41
لو كان المراد مثلا انه لو كان المراد مثلا اللي هو نفس الامرار نفس امرار اليد واقبال اليد هذا صحيح لكنه فانه ذهب الى ناحية الوجه قال وهو ها ناحية الوجه - 00:52:01
وناحية الوجه هو ما ارتفع منه واذا سميت الناصية ومنهن نصه الناصية والشي الظاهر وهو اعلى الشيء. وهو اعلى الشيء ما ادري حقيقة عنه يعني وان كان الكلام اللي ذكرته يعني وجهه ظاهر يعني من جهة هذا قبل وهذا دبر لكن قبل والدبر - 00:52:18
هو نفس الاقبال والادبار اقبل اقبالا وادبر ادبارا. اما نفس الموضع الذي اقبل اليه والموضع الذي منه هذا ما يقال له دبر مثلا ما يقال للرأس دبر يقال هنا ما يقال يعني لنفس اخر رأسه قال له دبر ولا لمقدم - 00:52:41
يعني فيما يظهر ويحتاج يحتاج الى نظر وسؤال عن هذه العبارة لكن يظهر لي بدء لانه وهو القبل يعني بلا جزم الحقيقة بلا لان المراد هو المكان اه الذي اقبل اليه وهو المكان المرتفع - 00:53:03
من الانسان وهو ناحية الوجه شكر الله لكم قال ويمكن ان يقول هذا القائل الذي اختار هذه الصفة الاخيرة ان البداءة في قدم الرأس ممتد الى غاية الذهاب الى المؤخر - 00:53:24
وابتداء الذهاب من حيث الرجوع من منابت الشعر من ناحية الوجه الى القفا والحديث انما جعل البداءة بمقدم الرأس ممتدا الى غاية الذهاب الى الخطأ لا الى غاية الوصول الى القفا - 00:53:46
وفرق بين الذهاب الى القفا وبين الوصول اليه فاذا جعل هذا القائل الذهاب الى القفا من حيث الرجوع من مبتدأ الشعر من ناحية الوجه الى جهة القفا صح انه ابتدأ بمقدم الرأس ممتدا الى غاية الذهاب الى جهة القفا. يعني تحتاج الى يعني فيها - 00:54:02
يعني غموض كذيب لكن بمعنى واظح وفيما يظهر ومفسرة قبل ذلك لانه يقول ويمكن يقول هذا القائل يقول هذا الذي اختار هذه الصفة الاخيرة ان ممتد الصفة الاخيرة لسبق ولا لا اللي هو انه بدأ بالناصية ثم اقبل الى الوجه ثم ذهب الى المؤخر - 00:54:25
ثم رجع الى الناس اليس كذلك اي نعم اه ان البدع المقدم رأسه ممتد الى غاية الذهاب الى المؤخر وابتداء الذهاب من حيث الرجوع وابتداء الذهاب من حيث الرجوع من من ناحية الوجه - 00:54:50
الى القفا والحديث انما جعل البدع بمقدم الرأس ممتدا الى غاية الذهاب الى القفا. لا الى غاية الوصول الى القفا. غاية الذهاب فرق بين غاية الذهب وغاية فالمعنى انه بدا بمقدم الرأس فمسحه - 00:55:07
ثم ذهب الى القفا لم يمسح من الناصية الى القفا ممتدا ممتدا الى غاية الذهب قال ثم ذهب بهما ياقفة اليس كذلك ان الغاية غاية الذهاب غير غاية الوصول الوصول يكون بامرار اليد. الاحسنت احسنت. غاية الوصول قفا اليد. اما غاية الذهب هو ما قال انه قال ذهب - 00:55:23
الى القفا ذهب الى القفا فالمعنى انه مسح مقدم رأسه ثم ذهب بيده الى قفاه ايه وليس المعنى غاية الوصول لو كان غاية الوصول الى

القفا لكان مسح من مقدم الرأس نهايته. وفرق بين الذهاب الى القفا وبين الوصول اليه - 00:55:57
بين الوصول اليه الذهاب الى القفا بمعنى انه يذهب الى القفا ليبدأ منه المسح اما الوصول اليه ينتهي خلاص. اذا وصل غاية الوصول للنهاية خلاص وفرق بين اذا قطع وبين الوصول اليه. فاذا جعل هذا للذهب للقفا - 00:56:19
من حيث الرجوع الرجوع من مبتدأ الشعر من ناحية وجهه الى القفا. صح انه ابتدأ بمقدم الرؤس ممتدا الى غاية الذهاب وهو نقل ونقل يده الى قفا اه ثم الرجوع - 00:56:38
الى اه ابتداء ناصية الى جهة يعني هذا معنى كلامه رحمه الله يعني نصب نفسه يدافع عن القول الاخير هو هو رحمه الله يريد يريد ان يحتج له يريد قال يمكن ان يقول ما قال ويمكن يقول هذا القائل - 00:56:53
جعل نفسه آآ يعني كالمحامي عنه رحمه الله قال وقد تقدم وتعلق اه بغسل الرجلين والعدد فيهما او عدم العدد والرواية الاخيرة مصرحة بالوضوء من الصبح وهو رواية عبد العزيز - 00:57:14
عبد العزيز ابن ابي سلمة وهي مصرحة بالحقيقة في قوله ثور من صفر. يعني شرحت حقيقة لان في في الرواية الاخرى في الصحيحين تور من ماء من ماء هنا التور من صفر. التور ما يصير من ماء - 00:57:39
اناء ولهذا قال تور من ماء لان المراد تور من صفر يعني اللي هو اناء من صفر. فهذا هو الحقيقة لكن في الحقيقة يعني نعرف ان الحقيقة عند العرب يطلق على اشياء فهذا في موضوع حقيقي وتوه من صفر - 00:57:57
من جهات انه اذا كان آآ اناء من صفر نحاس مثلا وتور من ماء اذا اريد ما فيه ما فيه لان الشيء يسمى بملابسه او ما حل فيه. وهذا سبق الاشارة اليه يعني في قوله فدعا بتور من ماء - 00:58:13
وسبق ان العرب قد تسمي الشيء اما بما يحل فيه او بما يجاوره ونحو ذلك وهذا اه لهم مثل الغائط ومثل الراوية ومثل هم سموا المكان المطمئن غائط فسموا الفظلة غائط. الفضلة مع ان الغائط في الحقيقة هو المكان المطمئن. لكن سمي الحال - 00:58:31
بالمحل سمي الحال وهو الفضلة بالمحل وهو المكان المطمئن اذا ذهب احدكم الى الغائط فصار اطلاقا حقيقيا على الفظلة وهو في الاصل المكان الذي مطمئن والشيء اذا اقترن معه ما يفسره هو حقيقة فيه - 00:58:56
لكن هذا جرى على قولهم في ان هذا حقيقة وهذا ما جاز آآ وقد يكون للشيء تسمية آآ اخرى لانه لم يقال مثلا آآ يعني اه تور مجرد وقع تور من ماء. تور من ماء - 00:59:18
وهذا حقيقة وتور من صفر هذا حقيقة. لكن قيل تور مالا ما كان فيه ماء من صفر مجرد الاناء. نعم قال والرواية مصرحة وهو رواية عبدالعزيز بن ابي سلمة وهي مصرحة بالحقيقة في قوله - 00:59:38
دور من صفر وفي الرواية الاولى مجازا اعني قوله في ثور من ماء ويمكن ان يحمل الحديث اي من اناء من اناء ماء وما اشبه ذلك والاصل عدم التقدير ما دام التوجيه ظاهر هذا هو الاصل - 01:00:04
بارك الله فيك نقف على هذا نقف نقف على هذا - 01:00:24